

شرف- إخاء- عدل

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة الصيد والاقتصاد البحري

تأشيرة: م ع ت ن ج ر

مقرر رقم 0313 / وص ا ب / يقضي بالتوقيف الأول للصيد التقليدي لرأس القديمات والصيد الشاطني
لرأس القديمات والصيد في الأعماق، لسنة 2018



إن وزير الصيد والاقتصاد البحري

بعد الاطلاع على ؛

- القانون رقم 017/2015 الصادر بتاريخ 29 يوليو 2015، المتضمن مدونة الصيد البحري

- المرسوم رقم 2007/157 الصادر بتاريخ 06 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وبصلاحيات الوزير الأول والوزراء؛

- المرسوم رقم 2014/184 الصادر بتاريخ 21 أغسطس 2014 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة

- المرسوم رقم 2017/211 الصادر بتاريخ 29 مايو 2017 المحدد لصلاحيات وزير الصيد والاقتصاد البحري ولتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه؛

- المرسوم رقم 2015/159 الصادر بتاريخ فاتح أكتوبر 2015 المتعلق بتطبيق القانون رقم 017/2015 الصادر بتاريخ 29 يوليو 2015 المتضمن مدونة الصيد البحري،

- المرسوم رقم 2006/035 الصادر بتاريخ 10 مايو 2006 المتضمن لإقرار استصلاح مصائد الأخطبوط ؛

- بناء على الرأي العلمي رقم 2018/041 الصادر بتاريخ 18 أبريل 2018 للمعهد الموريتاني لبحوث المحيطات و الصيد.

يقرر

المادة الأولى: يوقف الصيد في الأعماق، الصيد الشاطني لرأس القديمات و الصيد التقليدي لرأس القديمات اعتباراً من فاتح مايو وحتى 30 يونيو 2018 وذلك على امتداد كافة المياه البحرية الخاضعة للسلطة الموريتانية باستثناء الفئات التالية:

- أ- بواخر صيد القشريات باستثناء جراد البحر وسرطان البحر (الفئة 1)
- ب- الجرافات (غير الثلجة) والبواخر المستخدمة للصنارات للصيد النازلي الأسود في الأعماق (الفئة 2)
- ج- بواخر صيد العينات القاعية المستخدمة لأجهزة غير الجرف (الفئة 3).
- د- بواخر صيد سرطان البحر المستخدمة للأقفاص كالية صيد
- هـ- بواخر الصيد جراد البحر الوردي.

تحدد المناطق المرخصة للفئات, المعروفة ب (الفئة1)؛ (الفئة2)؛ (الفئة 3) بالصيد , صيد سرطان البحر وصيد جراد البحر الوردي ؛ كالآتي :

بخصوص فئة بواخر صيد القشريات باستثناء جراد البحر وسرطان البحر (الفئة1):

أ- شمال خط العرض $19^{\circ} 00' 00N$, الخط الذي يجمع النقاط التالية:

$20^{\circ} 46' 30 N$	$17^{\circ} 03' 00 W$
$20^{\circ} 40' 00 N$	$17^{\circ} 08' 30 W$
$20^{\circ} 10' 12 N$	$17^{\circ} 16' 12 W$
$19^{\circ} 35' 24 N$	$16^{\circ} 51' 00 W$
$19^{\circ} 19' 12 N$	$16^{\circ} 45' 36 W$
$19^{\circ} 19' 12 N$	$16^{\circ} 41' 24 W$
$19^{\circ} 00' 00 N$	$16^{\circ} 22' 00 W$

ب- جنوب خط العرض $19^{\circ} 00' 00N$ وإلى خط العرض $17^{\circ} 50' 00N$ إلى غرب خط (9) تسعة أميال بحرية محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

ج- جنوب خط العرض $17^{\circ} 50' 00N$ إلى غرب خط (6) ستة أميال بحرية محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

بخصوص فئة الجرافات والبواخر المستخدمة للصنارات للصيد النازلي الأسود في الأعماق (الفئة2) , تحدد المناطق حسب الإحداثيات التالية:

أ- شمال خط العرض $19^{\circ} 15' 60N$, إلى غرب الخط الذي يجمع النقاط التالية:

$20^{\circ} 46'30 N$	$17^{\circ} 03'00 W$
$20^{\circ} 36'00 N$	$17^{\circ} 11'00 W$
$20^{\circ} 36'00 N$	$17^{\circ} 36'00 W$
$20^{\circ} 03'00 N$	$17^{\circ} 36'00 W$
$19^{\circ} 45'70 N$	$17^{\circ} 03'00 W$
$19^{\circ} 29'00 N$	$16^{\circ} 51'50 W$
$19^{\circ} 15'60 N$	$16^{\circ} 51'50 W$
$19^{\circ} 15'60 N$	$16^{\circ} 49'60 W$

ب- جنوب خط العرض $19^{\circ} 15' 60N$ وحتى خط العرض $17^{\circ} 50' 00N$ إلى غرب خط (18) ثماني عشر ميلاً بحرياً محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

ج- جنوب خط العرض $17^{\circ} 50' 00N$ إلى غرب خط (12) اثني عشر ميلاً بحرياً محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

بخصوص فئة بواخر صيد العينات القاعية المستخدمة لأجهزة غير الجرف (الفئة 3). تحدد المناطق حسب الإحداثيات التالية:

أ- شمال خط العرض $19^{\circ} 48' 50N$, إلى (3) ثلاث أميال بحرية اعتباراً من خط الراس الأبيض و رأس تيمريس.

ب- جنوب خط العرض $19^{\circ} 48' 50N$ حتى خط العرض $19^{\circ} 21' 00N$ إلى غرب الخط $16^{\circ} 45' 00W$.

ج- جنوب خط العرض $19^{\circ} 21' 00N$ إلى (3) ثلاث أميال بحرية محسوبة انطلاقاً من حميل الجزر البحري .

اما صيد سرطان البحر وصيد جراد البحر الوردي فتحدد المناطق المرخصة ؛ كالآتي :

أ- شمال خط العرض 12N 19' 19°, إلى غرب الخط الذي يجمع النقاط التالية:

20° 46'30 N 17° 03'00 W
20° 40'00 N 17° 08'30 W
20° 36'00 N 17° 11'00 W
20° 36'00 N 17° 36'00 W
20° 03'00 N 17° 36'00 W
19° 45'00 N 17° 00'50 W
19° 19'12 N 16° 50'50 W

ب- جنوب خط العرض 12N 19' 19° وإلى خط العرض 00N 50' 17° إلى غرب خط 18 أميال بحرية محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري .

ج- جنوب خط العرض 00N 50' 17° إلى غرب خط 12 أميال بحرية محسوبة انطلاقا من حميل الجزر البحري.

المادة 2: خلال فترة التوقيف من فاتح مايو و حتى 30 يونيو 2018 المشار إليها في المادة الأولى اعلاه ، يتم تحويل مناطق الصيد الشاطئ السطحي ،تحت المقطع 1 (شبكة أقل من 26 متر) إلى المنطقة 3.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري وقائد خفر السواحل الموريتانية والمدير العام لاستغلال موارد مصايد الأسماك و مدير استصلاح الثروات و الدراسات ، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نواكشوط بتاريخ 2018/04/23

الناني ولد الشروقه

نسخة طبق الأصل
الأمينة العامة



التوزيع :

3 و/أ أ ع ح
3 وأ ح/م ع ع د
3 ا ع ت
3 و ص أب
3 أ ع/ح
3 أر شيف
3 ج ر
3 م ع د